
مادة
النحو والصرف
(الجزء الثاني)
الأستاذ الدكتور محمد العمري


أكاديمية نماء
للعلوم الإسلامية والإنسانية





المحاضرة الثامنة





مسألة النقاش



(نِعمَ وبِئسَ)

فِعْلَان؟

اسمان؟



المذهب البصري

(نِعمَ) و(بِئسَ)
فعلان ماضيان لَا يتصرَّفَان.



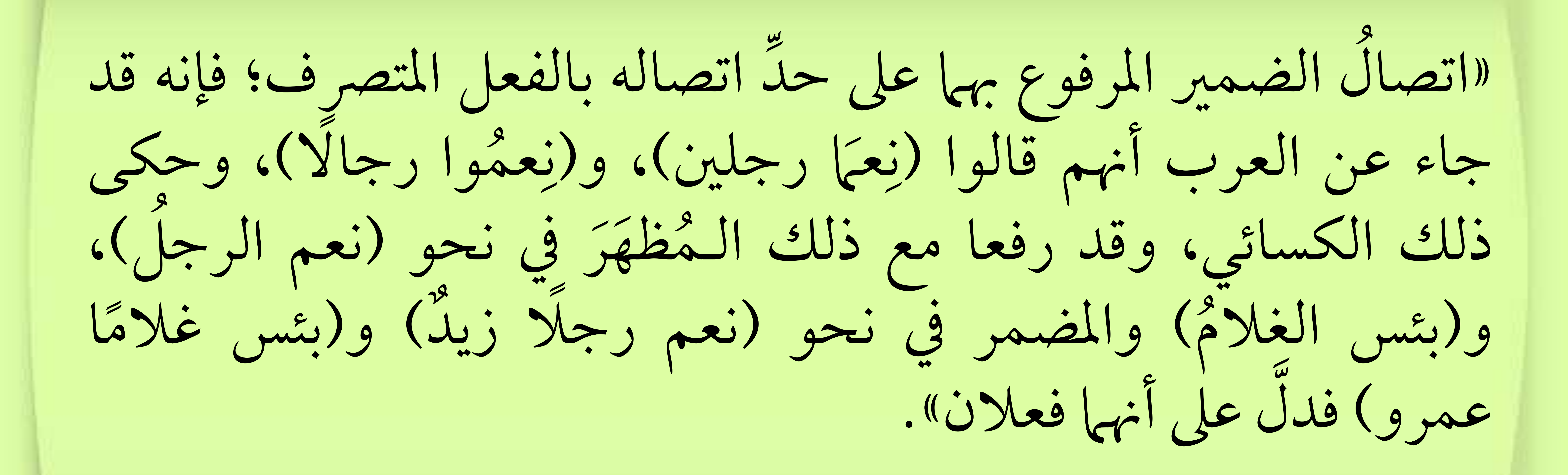
المذهب الكوفي

(نِعمَ) و(بِئسَ)

اسمان مبتدآن.



الدليل البصري الأول



«اتصالُ الضمير المرفوع بهما على حدِّ اتصاله بالفعل المتصرف؛ فإنه قد جاء عن العرب أنهم قالوا (نِعمَا رجلين)، و(نِعمُوا رجالًا)، وحكى ذلك الكسائي، وقد رفعا مع ذلك الـمُظهَرَ في نحو (نعم الرجلُ)، و(بئس الغلامُ) والمضمر في نحو (نعم رجلًا زيدٌ) و(بئس غلامًا عمرو) فدلَّ على أنهما فعلان».



التحليل الأصولي للدليل البصري الأول

نوع الدليل: قياس الطرد، وهذه أركانه

المقيس:
(نعم) و(بئس).

المقيس عليه:
الأفعال المتصرفة التي لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.

الجامع:
الشبه من ثلاثة أوجه:

1. اتصال ضمير الرفع بهما في قول العرب: (نِعمَا رجلين)، و(نِعمُوا رجالًا).
2. رفع الاسم الظاهر في نحو: (نعم الرجلُ).
3. استتار الضمير فيهما في نحو (نعم رجلًا زيدٌ) و(بئس غلامًا عمرو).

الحكم:
(نعم) و(بئس) فعلان.



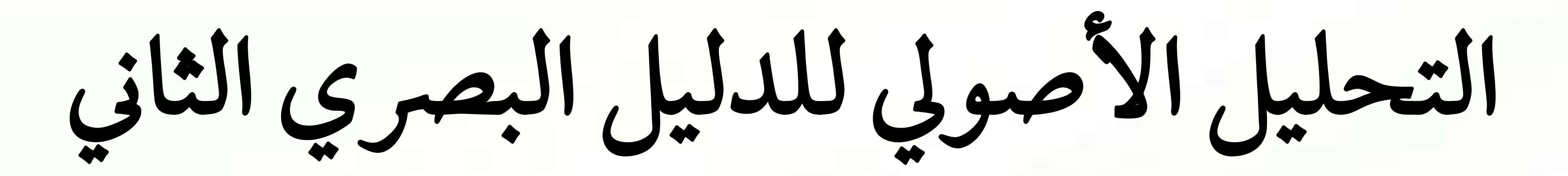
الغرض من ذكر حكاية الكسائي لقول العرب (نِعِمَا رجلين)، و(نِعمُوا رجالًا)، دون غيره:

قطع طريق إنكار الرواية على الكوفيين؛ لأن الكسائي شيخهم.



الدليل البصري الثاني

"اتصالهما بتاء التأنيث الساكنة التي لا يقلبها أحدٌ من العرب في الوقف هاء، كما قلبوها في نحو: (رحمة وسنة وشجرة)، وذلك قولهم: (نِعمَت المرأةُ)، و(بِئسَت الجاريةُ)؛ لأن هذه التاء يختصُّ بها الفعل الماضي لا تَتَعَدَّاه، فلا يجوز الحكم باسمية ما اتصلت به".





نوع الدليل:
قياس الطرد

المقيس: (نعم) و(بئس).

المقيس عليه: الأفعال المتصرفة التي لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.

الجامع: الشبه في قبول تاء التأنيث الساكنة التي لا تقلب في الوقف هاء.

الحكم: (نعم) و(بئس) فعلان.



الاعتراض الكوفي الأول

"قولكم: "إن هذه التاء يختصُّ بها الفعلُ" ليس بصحيح؛ لأنها قد اتصلت بالحرف في قولهم: (رُبَّتَ)، و(ثُـمَّتَ)، و(لاتَ) في:

قوله تعالى: ﴿ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾ ص: ٣.

قال الشاعر:

مَاوِيَّ بل رُبَّتَمَا غَارَةٍ شَعوَاءَ كاللَّذعَةِ بِالـمِيسَمِ

وقال الآخر:

ثُـمَّتَ قُمنَا إلى جُردٍ مُسَوَّمَةٍ أَعرَافُهُنَّ لأَيدِينَا مَنَادِيلُ

فلحاقها بالحرف يبطل ما ادَّعَيتُمُوهُ من اختصاص الفعل بها، وإذا بطل الاختصاص جاز أن تكون (نِعمَ) و(بِئسَ) اسمين لحقتهما هذه التاء، كما لحقت (رُبَّتَ) و(ثُمَّتَ)".

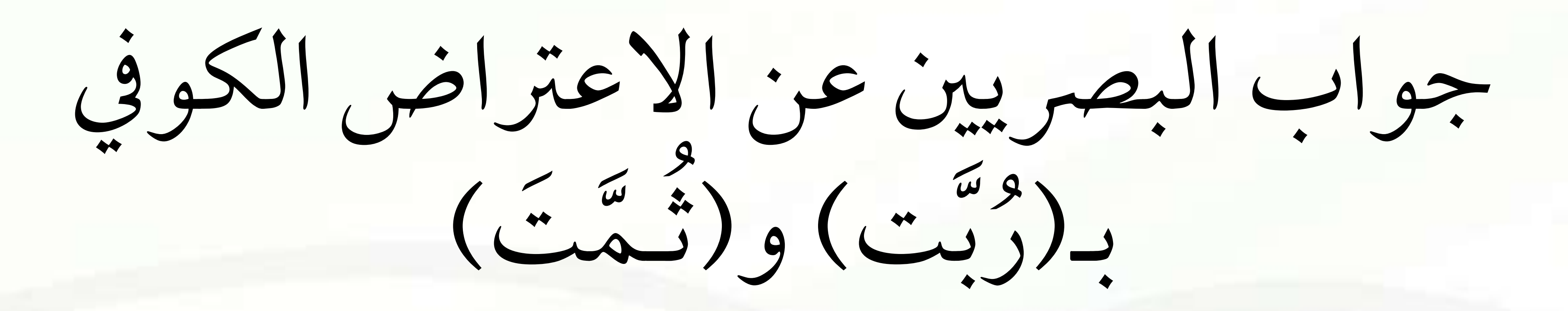


التحليل الأصولي
للاعتراض الكوفي الأول

نقض اختصاص الأصل المقيس عليه بوجه الجمع.
نقض اختصاص الفعل بقبول هذه التاء

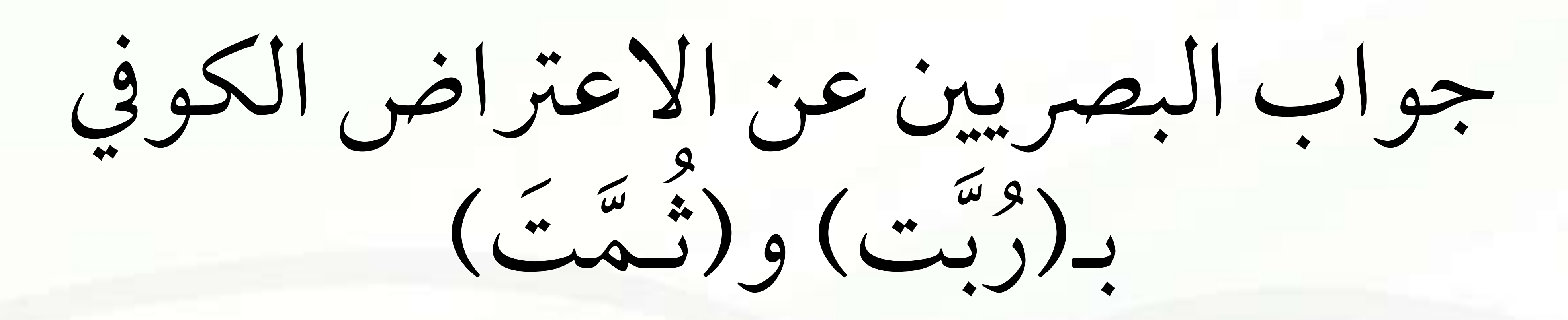
إيراد دليل النقض: اتصال التاء بـ(رُبَّ) و(ثُمَّ) و(لا). نصوص عربية ثابتة مقبولة عند الفريقين.





"هذا الاعتراض الذي ذكروه ساقط:
وأما التاء التي اتصلت بـ(رُبَّتَ) و(ثُـمَّتَ) وإن كانت للتأنيث إلا أنها ليست التاء التي في (نعمت) و(بئست)، والدليل على ذلك من وجهين:





جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي بـ(رُبَّت) و(ثُـمَّتَ)

أحدهما:

أن التاء في (نِعمت المرأةُ)، و(بئست الجاريةُ) لحقت الفعل لتأنيث الاسم الذي أسند إليه الفعل، كما لحقت في قولهم: (قامت المرأة) لتأنيث الاسم الذي أسند إليه الفعلُ، والتاء في (ربت)، و(ثمت) لحقت لتأنيث الحرف؛ لا لتأنيث شيء آخر، ألا ترى أنك تقول (رُبَّتَ رجل أَهَنتُ) كما تقول: (رُبَّتَ امرأة أكرمت) ولو كانت كالتاء في (نعمت) و(بئست) لما جاز أن تثبت مع المذكر كما لا يجوز أن تثبت مع المذكر في قولك: (نعمت الرجل)، و(بئست الغلام)؛ فلما جاز أن تثبت التاء في رُبَّتَ مع المذكر دلّ على الفرق بينهما.



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي بـ(رُبَّت) و(ثُـمَّتَ)

والوجه الآخر:

أن التاء اللاحقة للفعل تكون ساكنة، وهذه التاء التي تلحق هذين الحرفين تكون متحركة، فبان الفرق بينهما».



تحليل الجواب البصري عن النقض بـ(رُبَّتَ) و(ثُـمَّتَ)

منع النقض ببيان الفرق بين دليل النقض ومحل الخلاف.

وجوه الفرق:

الفرق في المقصود بالتأنيث، فالمقصود بالتأنيث في (نعمت) و(بئست) هو الاسم المسند إليه الفعل، والمقصود بالتأنيث في (رُبَّتَ) و(ثُـمَّتَ) هو الحرف نفسه. دليل هذا الوجه من الفرق: بقاء التاء عند دخول (رُبَّتَ) و(ثُـمَّتَ) على المذكر، ووجوب حذفها عند دخول (نعم) و(بئس) عليه.

الفرق في علامة البناء بين التاءين، فهي مبنية على السكون في (نعمت) و(بئست)، ومبنية على الفتح في (رُبَّتَ) و(ثُـمَّتَ).



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي بـ(لات)

"وأما (لاَتَ) فلا نسلم أن التاء مزيدة فيها، بل هي كلمة على حيالها.

وإن سلمنا أن التاء مزيدة فيها فالجواب من أربعة أوجه:

وجهان ذكرناهما في (ربت) و(ثمت).

ووجهان نذكرهما الآن



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي بـ(لات)

أحدهما:

أن الكسائي كان يقف عليها بالهاء؛ فاحتجَّ بأنه سأل أبا فَقعَس الأسديِّ عنها فقال: (ولاه) فإذًا لا تكون بمنزلة التاء في (ربت) و(ثمت)، ولا بمنزلة التاء في (نعمت) و(بئست).



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي بـ(لات)

والوجه الثاني:

أن تكون التاء في (لات حين) متصلة بـ(حين)، لا بـ(لا)، كذلك ذكره أبو عُبيد القاسمُ بن سَلَّام، وحكى أنهم يزيدون التاء على (حين) و(أوان) و(الآن)؛ فيقولون: (فعلت هذا تَحِينَ كذا)، و(تأوَانَ كذا)، و(تألآنَ)، أي: (حين كذا)، و(أوان كذا)، و(الآن)، وقال الشاعر وهو أبو وَجزةَ السعدي:

العاطفون تَحِينَ ما مِن عاطفٍ والـمُطعِمُون زمان أين الـمُطعِمُ

وقال أبو زبيد الطَّائي:

طلبوا صلحنا ولا تأوَانٍ فأجبنا أن ليس حين بَقَاء

وقال الآخر:

نَوِّلِي قبل يوم نأيِي جمانا وصِلينا كما زعمت تَلَانَا

واحتجَّ بحديث ابن عمر حين ذكر لرجل مَنَاقِب عثمان فقال له: "اذهب بها تالآنَ إلى أصحابك".

واحتج بأنه وجدها مكتوبة في المصحف الذي يقال له الإمام (تَحِينَ) فدلَّ على ما قلناه".



تحليل الجواب البصري عن النقض بـ(لات)

وجوه الجواب

- منع دليل النقض
  - عدم التسليم بزيادة التاء في (لات).
- منع النقض
  - الفرق في المقصود بالتأنيث.
  - الفرق في علامة البناء.
  - الفرق في طريقة الوقف.
- تأويل دليل النقض
  - على وجه يسقط به؛ لأن التاء تحتمل أن تكون داخلة على لفظ الزمان لا على (لا)، لأن ذلك ثابت عن العرب.



الاعتراض الكوفي الثاني

"هذا على أن (نِعمَ) و(بِئسَ) لا تلزمهما التاء بوقوع المؤنث بعدهما كما تلزم الأفعال، ألا ترى أن قولكَ: (قام المرأة)، و(قعد الجارية) لا يجوز في سَعة الكلام، بخلاف قولك: (نعم المرأة)، و(بئس الجارية) فإنه حَسَن في سَعَة الكلام؟ فبان الفرق بينهما".



التحليل الأصولي
للاعتراض الكوفي الثاني

الفرق بين المقيس والمقيس عليه في وجه الجمع.

بيان وجه الفرق: لزوم تاء التأنيث مع الفاعل المؤنث في الأصل، مع جواز حذف تلك التاء مع المؤنث في الفرع جوازًا حسنًا في سعة الكلام.



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي الثاني

قولهم: "إن التاء لا تلزم نعم وبئس إذا وقع المؤنث بعدهما" فليس بصحيح؛ لأن التاء تلزمهما في لغة شطر العرب، كما تلزم في (قام)، ولا فرق عندهم بين (نعمت المرأة) و(قامت المرأة) وإنما جاز عند الذين قالوا: (نعم المرأة) ولم يجز عندهم (قام المرأة)؛ لأن (المرأة) في قولهم: (نعم المرأة هند) واقعة على الجنس:

كقولهم: (الرجل أفضل من المرأة) أي: جنسُ الرجال أفضل من جنس النساء.

وكقولهم: (أهلك الناس الدينارُ والدرهمُ) أي: الدراهم والدنانير.

وكوقوع الإنسان على الناس، قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ التين: ٤ ، أراد: الناس.



جواب البصريين عن الاعتراض الكوفي الثاني

وإذا كان المراد بـ(المرأة) استغراق الجنس فلا خلاف أن أسماء الأجناس والجموع يجوز تذكيرُ أفعالِها وتأنيثُها؛ فلهذا المعنى حذف تاء التأنيث من حذفها من (نعم المرأة)، وإذا كانوا قد حذفوها في حال السعة من فعل المؤنث الحقيقي من قولهم: (حضر القاضيَ اليوم امرأةٌ) فلا يبعد أن يحذفوها من فعل المؤنث الواقع على الجنس، وقد قالوا: (ما قعد إلا المرأة، وما قام إلا الجارية) فحذفوا تاء التأنيث البتة، ولم تأتِ مثبتة إلا في ضرورة".



التحليل الأصولي لجواب البصريين عن الاعتراض الكوفي الثاني

تقييد الفرق من حيث السماع.

تعليل موضع الفرق بعد تقييده بعلة خاصة.



التحليل الأصولي لجواب البصريين عن الاعتراض الكوفي الثاني

تقييد الفرق من حيث السماع.

تعليل موضع الفرق بعد تقييده بعلة خاصة.





«أنهما مبنيان على الفتح، ولو كانا اسمين لما كان لبنائهما وجه؛ إذ لا علة ههنا توجب بناءهما».



التحليل الأصولي للدليل البصري الثالث

نوع الدليل:
قياس العكس،

المقيس	المقيس عليه	الفارق	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأسماء المبنية التي لا خلاف في بنائها بين الفريقين.	وجود علة البناء في الأصل وتخلها في الفرع.	(نعم) و(بئس) ليسا باسمين، وإذا لم يكونا اسمين ثبت أنهما فعلان.

الدليل الكوفي الأول



«دخول حرف الخفض عليهما:

فإنه قد جاء عن العرب أنها تقول: (ما زيد بنعم الرجُلُ)

قال حسَّان بن ثابت:

أَلستُ بِنِعمَ الجارُ يُؤلِفُ بَيتَهُ   أَخَا قِلَّةٍ أو مُعدِمَ المالِ مُصرِمَا

وحُكي عن بعض فُصَحَاء العرب أنه قال: (نِعمَ السَّيرُ على بِئسَ العَيرُ)

وحكى أبو بكر بن الأنباري عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب عن سلمة عن الفراء أن أعرابيًّا بُشِّرَ بمولودة فقيل له: (نعم المولودة مولودتك!) فقال: (والله ما هي بنعم المولودة؛ نُصرَتُهَا بكاء، وبِرُّها سرقة)

فأَدخَلُوا عليها حرف الخفض، ودُخُولُ حرف الخفض يدل على أنهما اسمان؛ لأنه من خصائص الأسماء».

التحليل الأصولي للدليل الكوفي الأول



نوع الدليل:
قياس الطرد،

المقيس	المقيس عليه	الجامع	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأسماء التي لا خلاف في اسميتها بين الفريقين.	الشبه في قبول دخول حرف الخفض.	(نعم) و(بئس) اسمان.

اعتراض البصريين عليه



"دخول حرف الجر عليهما ليس لهم فيه حجة؛ لأن الحكاية فيه مقدَّرة، وحرف الجر يدخل مع تقدير الحكاية على ما لا شُبهَة في فعليته، قال الراجز:

والله ما ليلي بنامَ صاحِبُه ولا مخالط اللّيانِ جانِبُه

ولو كان الأمر كما زعمتم لوجب أن يحكم لـ(نام) بالاسمية؛ لدخول الباء عليه، وإذا لم يجز أن يحكم به بالاسمية لتقدير الحكاية فكذلك ههنا لا يجوز أن يحكم لـ(نعم) و(بئس) بالاسمية لدخول حرف الجر عليهما لتقدير الحكاية.

اعتراض البصريين عليه



والتقدير في قولك:

ألست بنعم الجارُ يُؤلِفُ بيتَهُ ... ...

(ألست بجارٍ مقولٍ فيه: نعم الجار).

وكذلك التقدير (...)

إلا أنهم حذفوا منها الموصوف وأقاموا الصفة مُقَامه، كقوله تعالى: ﴿ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ ﴾ سبأ: ١١ أي: (دُرُوعًا سابغات)، وكقوله تعالى: ﴿ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ البينة: ٥، أي: الـمِلَّة القيمة.

... لأن القول يحذف كثيرًا كما يذكر كثيرًا:

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ الزمر: ٣، أي يقولون: (ما نعبدهم) ...

وهذا في كلام الله تعالى وكلام العرب كثيرًا جدًا، فلما كثر حَذفه كثرة ذكره؛ حذفوا الصِّفة التي هي (مقول)؛ فدخل حرف الجر على الفعل لفظًا وإن كان داخلًا على غيره تقديرًا.



اعتراض البصريين عليه

كما دخلت الإضافة على الفعل لفظًا، وإن كانت داخلة على غيره تقديرًا في قوله:

جادت بِكَفَّي كان من أَرمَى البشر

أي: (بكفَّي رجل كان من أرمى البشر) ...

ونحو هذا من الاتّساع مجيء الجملة الاستفهامية وَصفًا في نحو قوله:

جاءوا بِضَيحٍ هل رأيت الذئب قطّ؟

فقوله: (هل رأيت الذئب قط؟) ....

ونحو ذلك أيضًا من الاتساع مجيء الجملة الأمرية حالًا في قوله:

بئس مَقَامُ الشَّيخِ أَمرِس أَمرِسِ



التحليل الأصولي
لاعتراض البصريين على
الدليل الكوفي الأول

التدليل على امتناع العلة في الفرع

فساد اللازم؛ لأنه يلزم منه القول باسمية كلمات لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.

قبول شواهدها للتأويل بحملها على حذف الموصوف المجرور بالحرف وإقامة الجملة المحكية بذلك الموصوف مقامه.



التحليل الأصولي
لاعتراض البصريين على
الدليل الكوفي الأول

تقوية وجه التأويل

(الحمل على الحذف) من ثلاثة أوجه:

أن المحذوف هو لفظ (القول) وحذف شائع كثير لا غرابة فيه.

أن القول المجرور بالحرف يناظره القول المجرور بالإضافة، وقد حذفت العرب لفظ القول المجرور بالإضافة أيضًا.

أن حذف لفظ القول وإحلال الجملة المحكية محله وقع في بابي الصفة والحال أيضًا.



الدليل الكوفي الثاني

«أن العرب تقول: (يا نعم المولى ويا نعم النصير) فنداؤهم (نعم) يدل على الاسمية؛ لأن النداء من خصائص الأسماء، ولو كان فعلا لما تَوَجَّهَ نحوه النداء».

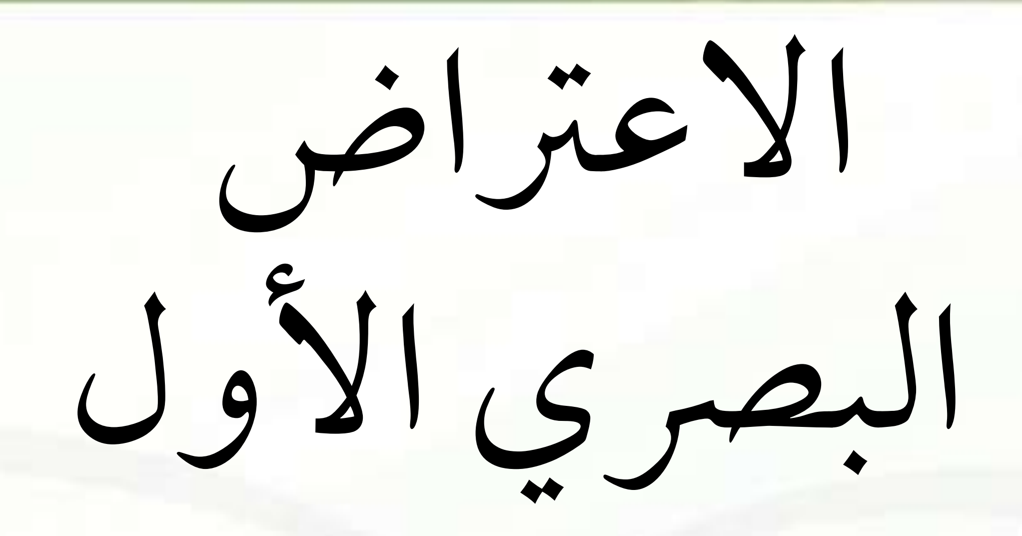


التحليل الأصولي للدليل الكوفي الثاني

نوع الدليل:
قياس الطرد،

المقيس	المقيس عليه	الجامع	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأسماء التي لا خلاف في اسميتها بين الفريقين.	الشبه في قبول دخول حرف النداء.	(نعم) و(بئس) اسمان.





الاعتراض
البصري الأول



«المقصود بالنداء محذوف للعلم به، والتقدير فيه: (يا ألله نعم المولى ونعم النصير أنت) فحذف المنادى لدلالة حرف النداء عليه، كما حذف حرف النداء لدلالة المنادى عليه».



التحليل الأصولي للاعتراض البصري الأول

تأويل شواهد ثبوت العلة على الفرع على وجه يسقط الاستدلال بها، بحملها على حذف الاسم المنادى.

تقوية وجه التأويل (حذف المنادى) بقياسه على (حذف حرف النداء).



جواب الكوفيين عن اعتراض البصريين الأول

"الجواب عن هذا أن المنادى إنما يقدر محذوفًا إذا ولي حرفَ النداء فعلُ أمر وما جرى مجراه:

كقراءة الكسائي وأبي جعفر المدني ويعقوب الحضرمي وأبي عبد الرحمن السلمي والحسن البصري وحميد الأعرج: "ألا يَا اسجُدُوا للهِ" أراد: يا هؤلاء اسجدوا.

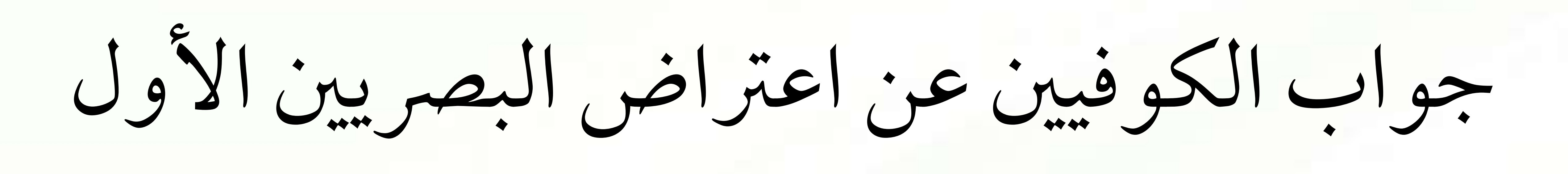
وكما قال الأخطل:

أَلَا يا اسلَمِي يا هندُ هندَ بنِي بَدرِ   وإن كانَ حيَّانا عِدًى آخر الدَّهرِ

...

وإنما اختصَّ هذا التقدير بفعل الأمر دون الخبر؛ لأن المنادَى مخاطبٌ، والمأمور مخاطبٌ، فحذفوا الأول من المخاطَبَينِ اكتفاء بالثاني عنه.





وإذا كان هذا المنادى إنما يقدر محذوفًا فيما إذا ولِي حرفَ النداء فعلُ أمرٍ فلا خلاف أن (نعم المولى) خبر؛ فيجب ألا يقدَّر المنادى فيه محذوفًا.

يدل على أن النداء لا يكاد ينفكُّ عن الأمر أو ما جرى مجراه من الطلب والنهي؛ ولذلك لا يكاد يوجد في كتاب الله تعالى نداء ينفك عن أمر أو نهي، ولهذا لما جاء بعده الخبر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ﴾ الحج: ٧٣، شَفَعه الأمر في قوله: ﴿فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥٓ﴾ ، فلما كان النداء لا يكاد ينفكُّ عن الأمر وهما جملتا خطاب: جاز أن يحذف المنادى من الجملة الأولى، وليس كذلك (يا نعم المولى ونعم النصير)؛ لأن (نِعمَ) خبر؛ فلا يجوز أن يقدَّر المنادى فيه محذوفًا".



التحليل الأصولي
للجواب الكوفي

تقييد وجه التأويل (حذف المنادى) بما يمنع إجراءه على شواهد منع العلة في الفرع.

بيان قيد وجه التأويل (إتباع المنادى بفعل الأمر).

تقوية التقييد بأمرين:

1. ذكر الشواهد التي يجري عليها وجه التأويل المقيد.
2. ادعاء تلازم وجه التأويل وقيده في القرآن الكريم.
3. تعليل التقييد تعليلًا دلاليًّا.



جواب الكوفيين عن اعتراض البصريين الأول

وأما قولهم:

"إن المنادى إنما يقدر محذوفًا إذا ولي حرف النداء فعل أمر" فليس بصحيح؛ لأنه لا فرق بين الفعل الأمري والخبري في امتناع مجيء كلِّ واحدٍ منهما بعد حرف النداء، إلا أن يقدَّر بينهما اسم يتوجه النداء إليه؛ والذي يدلُّ على أنه لا فرق بينهما: مجيءُ الجملة الخبرية بعد حرف النداء بتقدير حذف المنادى كما تجيء الجملة الأمرية بعد حرف النداء بتقدير حذف المنادى:

قال الشاعر:

يا لعنةُ الله والأقوام كلهمُ والصالحين على سِمعَانَ من جَارِ

أراد: يا هؤلاء لعنة الله على سمعان.

...

فدل على أنه لا فرق في ذلك بين الجملة الأمرية والخبرية، فوجب أن يكون المنادى محذوفًا في قولهم: (يا نعم المولى ويا نعم النصير)".



التحليل الأصولي للرد البصري الأول على الجواب الكوفي

كسر القيد الذي ادعاه أهل الكوفة لوجه التأويل (حذف المنادى).

إيراد شواهد الكسر.

الرد البصري الثاني على الجواب الكوفي



وأما قولهم:

"إن النداء لا يكاد ينفك عن الأمر أو ما جرى مجراه، ولذلك لا كاد يوجد في كتاب الله تعالى نداء ينفك عن أمر أو نهي"

قلنا:

لا نسلم، بل يكثر مجيء الخبر والاستفهام مع النداء كثرة الأمر والنهي:

أما الخبر:

فقد قال الله تعالى: ﴿ يَـٰعِبَادِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ﴾ الزخرف: ٦٨

... إلى غير ذلك من المواضع.

وأما الاستفهام:

فقد قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾ التحريم: ١

... إلى غير ذلك من المواضع.

فإذا كثر مجيء الخبر والاستفهام كثرة الأمر والنهي فقد تكافآ في الكثرة؛ فلا مزية لأحدهما عن الآخر".



التحليل الأصولي للرد البصري الثاني على الجواب الكوفي

منع دعوى تلازم وجه التأويل مع قيده في القرآن الكريم.

إيراد شواهد المنع من القرآن الكريم.



الاعتراض البصري الثاني

«الذي يدل على فساد ما ذهبوا إليه:
أنا أجمعنا على أن الجمل لا تُنَادى؛ وأجمعنا على أن (نعم الرَّجُلُ) جملة، وإن وقع الخلاف في (نِعمَ) هل هي اسم أو فعل؟، وإذا امتنع للإجماع قولنا: (يا زيد منطلق) فكذلك يجب أن يمتنع (يا نعم الرجل) إلا على تقدير حذف المنادى على ما بينَّا».



التحليل الأصولي للاعتراض البصري الثاني

فساد اللازم.



الدليل الكوفي الثالث

"أنه لا يحسن اقتران الزمان بهما كسائر الأفعال، ألا ترى أنك لا تقول (نعم الرجل أمسِ) ولا (نعم الرجل غدًا)، وكذلك أيضًا لا تقول: (بئس الرجل أمس) ولا (بئس الرجل غدًا) فلما لم يحسن اقتران الزمان بهما عُلم أنهما ليسا بفعلين".

التحليل الأصولي للدليل الكوفي الثالث



نوع الدليل:
قياس العكس،

المقيس	المقيس عليه	الفارق	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأفعال التي لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.	قبول الأفعال الاقتران بالزمان اللغوي وعدم قبول نعم وبئس له.	(نعم) و(بئس) ليسا بفعلين، وإذا لم يكونا فعلين ثبت أنهما اسمان.



الاعتراض البصري

"إنما امتنعا من اقترانهما بالزمان الماضي ...؛ لأن (نعم) موضوع لغاية المدح و(بئس) موضوع لغاية الذم؛ فجعلت دلالتهما مقصورة على الآن؛ لأنك إنما تمدح وتذم بما هو موجود في الممدوح أو المذموم، لا بما كان فزال، ولا بما سيكون ولم يقع".



التحليل الأصولي
للاعتراض البصري

تعليل الفرق مع استبقاء الخلاف.

بيان العلة الخاصة التي استثنت الفرع من حكم الأصل.



الدليل الكوفي الرابع

"أنهما غيرُ متصرفين؛ لأن التصرف من خصائص الأفعال، فلما لم يتصرَّفَا دلَّ على أنهما ليسا بفعلين".



التحليل الأصولي للدليل الكوفي الرابع

نوع الدليل:
قياس العكس،

المقيس	المقيس عليه	الفارق	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأفعال التي لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.	قبول الأفعال التصرف وعدم قبول (نِعم) و(بئس) له.	(نعم) و(بئس) ليسا بفعلين، وإذا لم يكونا فعلين ثبت أنهما اسمان.



الاعتراض البصري

"إنما امتنعا من ... التصرف؛ لأن (نعم) موضوع لغاية المدح و(بئس) موضوع لغاية الذم؛ فجعل دلالتهما مقصورة على الآن؛ لأنك إنما تمدح وتذم بما هو موجود في الممدوح أو المذموم، لا بما كان فزال، ولا بما سيكون ولم يقع".



التحليل الأصولي
للاعتراض البصري

تعليل الفرق مع استبقاء الخلاف.

بيان العلة الخاصة التي استثنت الفرع من حكم الأصل.



الدليل الكوفي الخامس

«أنه قد جاء عن العرب (نَعِيمَ الرجلُ زيدٌ) وليس في أمثلة الأفعال (فَعيل) البتة، فدلَّ على أنهما اسمان، وليسا بفعلين».

التحليل الأصولي للدليل
الكوفي الخامس



نوع الدليل:
قياس العكس،

المقيس	المقيس عليه	الفارق	الحكم
(نعم) و(بئس).	الأفعال التي لا خلاف في فعليتها بين الفريقين.	خلو أبنية الأفعال من بناء (فَعيل) ووروده عن العرب في (نِعم) و(بئس).	(نعم) و(بئس) ليسا بفعلين، وإذا لم يكونا فعلين ثبت أنهما اسمان.



الاعتراض البصري

«هذا مما ينفرد بروايته أبو علي قُطرُب، وهي رواية شاذة.

ولئن صحت فليس فيها حجة؛ لأن (نِعمَ) أصله (نَعِمَ) على وزن (فَعِلَ)، بكسر العين، فأشبع الكسرة فنشأت الياء:

كما قال الشاعر:

تَنفِي يَدَاهَا الحَصَى في كل هَاجِرَةٍ نَفيَ الدَّرَاهِيم تنقَادُ الصَّيَارِيفِ

أراد (الدراهم) و(الصيارفَ).



الاعتراض البصري

والذي يدلُّ على أن أصل (نِعْمَ): (نَعِمَ): أنه يجوز فيها أربع لغات:

(نَعِمَ) بفتح النون وكسر العين، على الأصل.

و(نَعْمَ) بفتح النون وسكون العين.

و(نِعِمَ) بكسر النون والعين.

و(نِعْمَ) بكسر النون وسكون العين.

....



الاعتراض البصري

فلما جاز فيها هذه الأربع اللغات دلَّ على أن أصلها (نَعِمَ) على وزن (فَعِلَ)؛ لأن كل ما كان على وزن (فَعِلَ) من الاسم والفعل وعينُه حرفٌ من حروف الحلق فإنه يجوز فيه أربع لغات:

فالاسم نحو: (فَخِذ) و(فِخِذ) و(فَخْذ) و(فِخْذ)

والفعل نحو: قد (شَهِدَ) و(شِهِدَ) و(شَهْدَ) و(شِهْدَ)، على ما بيَّنَّا في (نعم)

وإذا ثبت أن الأصل في (نِعْمَ): نَعِمَ، كانت الياء في (نَعِيم الرجل) إشباعًا؛ فلا يكون فيه دليل على الاسمية؛ فدلَّ على أنهما فعلان لا اسمان، والله أعلم.



التحليل الأصولي للاعتراض البصري

القدح في الرواية من جهتين: الانفراد، الشذوذ.

تعليل الفرق في تلك الرواية مع استبقاء الخلاف.

بيان العلة الخاصة التي استثنت الفرع من حكم الأصل.

تصحيح تلك العلة الخاصة في الفرع.


أكاديمية نماء
للعلوم الإسلامية والإنسانية